



دولة فلسطين

الصفحة ٢ من ٢
التموين والتجارة
الوزارة

الرقم ٢٠٥٥٥ / ١ / ١١ / ٢٤
التاريخ ١٤٤٨ / ربيع الآخر
الموافق ٢٠٢٦/٠٩/١٧

معالي وزير المالية

اشير إلى كتابكم رقم (٢١١٢٦/١٦/١/١٢) تاريخ ٢٠٢٦/٩/١

عطوفة رئيس مجلس مفوضي سلطة منطقة
العقبة الاقتصادية الخاصة

اشير إلى كتابكم رقم (١٣١٤٠/م) تاريخ ٢٠٢٦/٨/١١

استعرض مجلس الوزراء قراره رقم (٤٤٣٩، ٩٦٩٥) تاريخ ١٩٧٨/٨/١٦ و٢٠٢٦/٨/٩ وكتاب معالي وزير النقل ووزير العمل والنقل ومعالي وزير الصناعة والتجارة والتموين رقم (٥٢٧٤/٤/١٠/٤) تاريخ ٢٠٢٦/٨/١٧ وكتابيكم المشار إليهما أعلاه وكتاب معالي وزير المالية/ الجمارك رقم (٢١١٢٣/١٦/١/١٢) تاريخ ٢٠٢٦/٨/٣١ ويهدف تسريع إخلاء ساحات الموانئ ورفع الطاقة الاستيعابية للموانئ ودعم الصادرات الوطنية وتعزيز كفاءة سلسلة النقل والخدمات اللوجستية وبناء على توصية لجنة التحديث الاقتصادي والتنمية الصادرة عن جلساتها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٩/٦ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٩/١٦ الموافقة على قرار مجلس مفوضي سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٧٢٢) تاريخ ٢٠٢٦/٨/١٠ المتضمن ما يلي:

أولاً: زيادة فترة السماح للصادرات الوطنية في ميناء حاويات العقبة من (٧) أيام إلى (١٤) يوماً ولمدة (٦) أشهر اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

مملكة البحرين



وزارة المالية

الرقم

التاريخ

الموافق

ثانياً: إعفاء المكلفين من دفع (٤٥٠) أربعمائة وخمسين ديناراً من بدل إتلاف البضائع البالغ (٥٠٠) خمسمائة دينار عن كل طن أو جزء منه المنصوص عليه في الفقرة (ب) من المادة (٦) من تعليمات إتلاف البضائع المنتهية الصلاحية أو غير المطابقة للمواصفات رقم (١٤١) لسنة ٢٠٠٩ وذلك سنداً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٣) من قانون الإعفاء من الأموال العامة رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦ بحيث يصبح المبلغ المستوفى (٥٠) خمسين ديناراً عن كل طن أو جزء منه وأن يتم ذلك بالتنسيق مع وزارة المالية ولمدة (٣) أشهر اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار ووفقاً للشروط والإجراءات التالية:

١. أن يكون طلب الإتلاف مقدماً خلال مدة سريان الإعفاء ولا ينسحب أثره على البدلات المستوفاة قبل تاريخ الموافقة.
٢. أن تكون البضاعة موجودة داخل ساحات الموانئ أو المستودعات الجمركية في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
٣. أن يصدر قرار الإتلاف عن لجنة الإتلاف المشكلة في سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
٤. استيفاء مبلغ (٥٠) خمسين ديناراً عن كل طن أو جزء منه خلال مدة الإعفاء.

واقبلوا فائق الاحترام.

/رئيس الوزراء

نسخة/إلى معالي وزير النقل ووزير العمل/ النقل
نسخة/إلى معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين
عطوفة أمين سر مجلس الوزراء
تسليم رقم:

ح